

العلاقة مع المواطن

الآجال	الوثائق المطلوبة	الخدمة
<p>يتم الترسيم خلال عشرة أيام من تاريخ الولادة، علماً وأنه بعد هذا الأجل القانوني لا يتم الترسيم إلا بإذن من المحكمة</p>	<p>الإدلاء بالإرشاد المطلوب، سواء بمقتضى: * إعلام من طرف من عاين الولادة * إعلام من المستشفى أو المصحة التي تمت بها الولادة * كل من شاهد الوضع * أي وثيقة إثبات هوية أب أو أم المولود : - بطاقة تعريف وطنية للأب أو للأم - الدفتر العائلي - مضمون ولادة أحد الأبناء - إمضاء المعلم بدفتر ترسيم الولادات</p>	<p>ترسيم الولادة</p>
<p>حينياً أو خلال ثلاثة أيام من تاريخ الوفاة، علماً وأنه بعد فوات الأجل لا يمكن الترسيم إلا بإذن من المحكمة</p>	<p>* أكثر ما يمكن من معلومات عن المتوفي وإن أمكن مضمون ولادته أو بطاقة تعريفه * تقرير المصالح الأمنية إن كانت الموت في ظروف غير عادية مثيرة للشك</p>	<p>ترسيم وفاة</p>
<p>من يومين إلى أسبوع</p>	<p>* مضمون ولادة لكل من الزوجين * الشهادة الطبية لإتمام الزواج * نسخة من بطاقة التعريف أو أي وثيقة رسمية أخرى تثبت هوية الزوجين * إذن من المحكمة لمن هم دون السن القانوني * موافقة كتابية للولي بحجة عادلة إذا كان الزوج متغيب عن عملية إبرام عقد الزواج، أو إذا كان أحد الزوجين قاصراً * مضمون وفاة الزوج أو الزوجة بالنسبة للأرامل * نسخة من حكم الطلاق بالنسبة للمطلقين، أو مضمون ولادة منصوص به على الطلاق * ترخيص مسبق من الإدارة بالنسبة لأعوان الأسلاك النشيطية، الجيش الوطني، القمارق * بينة من القنصلية أو البعثة الدبلوماسية تشهد بإمكانية عقد الزواج بالنسبة للأجانب * شهادة في اعتناق الدين الإسلامي لغير المسلمين الراغبين في التزوج بتونسية * الإستظهار ببطاقة التعريف بالنسبة للشاهدين مع وجوب توفر الشروط القانونية لكلا</p>	<p>عقد زواج</p>

	الشاهدين	
<p>خلال 24 ساعة من تقديم الطلب على أقصى تقدير</p>	<p>* إرشادات عن الإسم، اللقب، عدد الرسم، التاريخ والسنة ويوم الولادة ومكانها * أو وثيقة حالة مدنية للمعني بالأمر * بالنسبة لرسم الزواج : التعريف هل تم العقد لدى البلدية أم لدى عدول الإشهاد * دفع معلوم الوثائق المراد إستخراجها نقدا أو عن طريق حوالة بريدية بإسم وكيل المقايض لدى البلدية مع ظرف متنبر عليه عنوان الطالب وذلك إذا كان التوجيه عن طريق البريد</p>	<p>استخراج وثائق الحالة المدنية</p>
<p>* خلال 45 يوما من تاريخ إيداع ملف تام الموجب * خلال 60 يوما إذا كانت البناءة في منطقة الإنجاز * خلال 90 يوما في صورة وجود البناءة في حدود 200 م من المواقع الطبيعية أو الثقافية أو الأثرية أو المصانة أو التاريخية</p>	<p>* أن يكون المواطن مالكا للعقار المزمع إقامة البناء عليه * مطلب على ورق عادي بإمضاء عادي * شهادة ملكية أو شهادة حوز وتصرف أو عقد تملك أو حجة عادلة أو حكم إستحقاق * أمثلة مشروع البناء في 3 نظائر معدة وجوبا من طرف مهندس معماري * قرار تصفيف إذا كانت القطعة محاذية للملك العمومي البحري أو الطرقات * وصل إيداع التصريح بالضريبة على الدخل أو الضريبة على الشركات * وصل خلاص الادعاءات المتعلقة بالأرض * تصاميم مختلف الطوابق * مثال في الهيكل الحامل للمبنى * مثال موقعي للعقار * دراسة تتعلق بمؤثرات المشروع على المحيط بالنسبة للبناءات والأشغال والتجهيزات التي لها انعكاسات على البيئة وعلى المحيط</p>	<p>مطلب ترخيص في البناء</p>
<p>المعلومات انظر لمزيد : www.sicad.gov.tn</p>		